الأمم المتحدة

A/C.5/52/SR.20

الجمعية العامة
الدورة الثانية والخمسون
الوثائق الرسمية

Distr.: General

23 January 1998
Arabic
Original: English

اللجنة الخامسة

محضر موجز للجلسة العشرين

المعقودة في المقر، نيويورك،

يوم الثلاثاء، ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد شودري . . . . . (بنغلاديش)

ثم: السيدة إنسيرا (نائبة الرئيس) . . . . . (كوستاريكا)

ثم: السيد شودري (الرئيس) . . . . . (بنغلاديش)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد مسيلي

المحتويات

البند ١١٩ من جدول الأعمال: خطة المؤتمرات (تابع)

البند ١١٦ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ (تابع)

الباب ٢ - الشؤون السياسية (تابع)

الباب ٣ - عمليات حفظ السلام والبعثات الخاصة (تابع)

الباب ٤ - استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية (تابع)

الباب ٥ - محكمة العدل الدولية

الباب ٦ - الشؤون القانونية

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع **أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى:** Chief of the Official Records, Editing Section, Room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/١٠

البند ١١٩ من جدول الأعمال: خطة المؤتمرات (تابع) (A/51/946، و A/52/32 و Add.1، A/52/215 و Add.1، A/52/216 و Add.1، A/52/291، و A/52/340 و Add.1؛ A/C.5/52/CRP.1)

١ - **السيدة فهمي** (مصر): قالت إن وفدها لاحظ تأخر ظهور وثائق بعض اللجان الرئيسية. وفي حالة اللجنة الثانية، اضطر رئيس اللجنة إلى تعليق الاجتماع لأن تقرير الأمين العام لم يكن متوافرا. وعندما اقترحت الأمانة العامة أن يقدم الأمين العام تقريرا شفويا، رفضت معظم الوفود هذا الاقتراح. إن العمل بما يسمى بالتقارير الشفوية من شأنه أن يؤثر بشكل سلبي على مستوى الحوار، ويجب على الأمانة أن توفر الوثائق في الوقت المناسب كيما تناقشها الوفود وتبعث بها إلى عواصمها للنظر فيها. وذكرت أن وفدها يوافق على هدف عدم زيادة حجم الوثيقة عن ٢٠ صفحة ينبغي ألا يتحقق على حساب المضمون والشكل. إذ يجب أن تكون الوثائق مقروءة على الدوام بجميع اللغات، فهذا هو الغرض من إصدارها في المقام الأول. وقد طبع تقرير وحدة التفتيش المشتركة بشأن منشورات الأمم المتحدة (A/51/946) بحروف صغيرة الحجم لدرجة أنه تتعذر قراءته، ولهذا السبب فإن وفدها لا يستطيع التعليق عليه.

٢ - وأضافت أن وفدها لاحظ أن العمل بما يسمى "المراجعة الذاتية" أثَّر سلبا على مستوى الترجمة إلى اللغة العربية. وأوضحت أن المراجعين يقومون بدور لا غنى عنه في الترجمة إلى جميع اللغات الرسمية، وبخاصة في ضمان توحيد المصطلحات. وانتقلت إلى مسألة أخرى متصلة باللغات فقالت إن وفدها لا يزال ينتظر تفسيرا من الأمانة بشأن إلغاء وظيفتي منسق اللغة العربية ومدرس اللغة العربية في فيينا.

٣ - وبخصوص مشروع جدول المؤتمرات والاجتماعات لعامي ١٩٩٨ و ١٩٩٩، قالت إن وفدها لاحظ تفاوتا في خدمات المؤتمرات المقدمة للاجتماعات المختلفة دون أن يستطيع أن يتبين نمطا واضحا في اختيار هذه الخدمات وتخصيصها. فبالنسبة لمعظم الاجتماعات الحكومية الدولية، لا توجد إشارة إلى نوع السجلات التي ستقدم عن وقائع الأعمال. ففي حين أن اجتماعات لجنة حقوق الطفل (البند ٢ في المرفق ١ من الوثيقة A/52/32) قد زودت بمحاضر موجزة، فإن اجتماعات الفريق العامل التابع للجنة حقوق الإنسان المعني بإعداد مشروع بروتوكول اختياري لاتفاقية حقوق الطفل (البند ٢٣) لا تتلقى أي محاضر من أي نوع. وبالمثل، زودت دورة لجنة القضاء على التمييز العنصري (البند ٤٤) بمحاضر موجزة في حين أن المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح (البند ٢٠) لم يزود بأي محاضر. وأضافت أن وفدها سيكون شاكرا إذا وافته الأمانة العامة بتفسير للمعايير المستخدمة في تحديد نوع الخدمات المقدمة.

٤ - واستطردت قائلة إن وفدها يوافق على ضرورة تقديم خدمات المؤتمرات لاجتماعات المجموعات الإقليمية تنفيذا لقرار الجمعية العامة ٢١١/٥١ ألف. ولقد كان لعدم وجود هذه الخدمات أثناء الدورة الراهنة أثر سلبي على مستوى المشاركة في هذه الاجتماعات، وأدى إلى إعاقة المشاورات في عدد من اللجان الرئيسية.

٥ - وبخصوص نتائج الاستعراض الذي قامت به الهيئات الفرعية التي لم تستخدم مخصصاتها للاجتماعات بالكامل (A/52/215 و Add.1)، أشارت إلى أن وفدها يلتمس توضيحا من الأمانة بخصوص الطريقة التي عولجت بها الردود الواردة من الهيئات الفرعية. فالأمانة، على سبيل المثال، أخذت في حسبانها تماما الاعتبارات التي

قدمتها لجنة حقوق الطفل ولجنة السكان والتنمية، ومن المفترض أن خدمات المؤتمرات التي تقدم إلى هاتين الهيئتين لن تتأثر إذن. وقالت إن وفدها يشكر الأمانة لتفهمها لطبيعة عمل هاتين الهيئتين، إلا أنه يشعر بالقلق لأن مبدأ احترام الطابع الخاص لولاية هيئة ما وعملها لم يطبق على هيئات أخرى مثل مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية. والهيئة الأخيرة تؤدي وظيفة رئيسية بالنيابة عن الجمعية العامة وفقا للمادة ١٥٧ من النظام الداخلي للجمعية. وقد أشارت اللجنة إلى أن لديها جدول أعمال مزدحم جدا وأن خدمات المؤتمرات ليست غير مستغلة بالكامل. ورغما عن ذلك، فوفقا للتقرير، كثيرا ما تعقد الاجتماعات بأقل من الطاقم الكامل للمترجمين الشفويين وبوثائق في شكل نسخ مسبقة وباللغة الانكليزية فقط. وقالت إن التقرير يصف هذا الحال بأنه يمثل تعاونا مع لجنة المؤتمرات، إلا أن وفدها يرى أن هذا الوصف لا يتفق والطريقة التي عالجت بها الأمانة الاعتبارات التي قدمتها هيئات أخرى. وأضافت أن الأمين العام للأونكتاد أشار إلى أن هناك حاجة لكفالة المرونة من أجل ضمان توفر الموارد في حالة استمرار الاجتماعات أو المفاوضات إلى ما بعد الوقت أو التواريخ المقررة سلفا. ورغم ذلك فإن التقرير يشير إلى أن الاستغناء عن هذه الحاجة كلية عن طريق التنسيق والاتصال الممتازين اللذين نشآ ما بين أمانة المجلس وشعبة خدمة المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة في جنيف. وقالت إن وفدها يود أن يعرف الكيفية التي تم الاستغناء بها "كلية" عن هذه الحاجة بحيث يمكن عمل نفس الشيء بالنسبة للهيئات الأخرى.

٦ - **السيد ساغيير كاباليرو** (باراغواي): تحدث نيابة عن مجموعة ريو فقال إن المجموعة تؤيد مشروع جدول المؤتمرات والاجتماعات لعام ١٩٩٨، إلا أنها تحث الأمانة على مواصلة جهودها لكفالة تقديم خدمة مؤتمرات تتسم بالكفاءة وجودة النوعية عن طريق تعظيم الاستفادة من موارد خدمة المؤتمرات. وقال إنه مغتبط إذ يلاحظ أن معامل الاستفادة يتجاوز الرقم المرجعي البالغ ٨٠ في المائة، لا سيما في جنيف وفيينا. ودعا رئيس لجنة المؤتمرات إلى مواصلة التشاور مع رؤساء الهيئات التي كان استخدامها أقل على الدوام من الرقم المرجعي بغية تعظيم استخدام الموارد.

٧ - وبالنسبة للاستنتاجات والتوصيات الواردة في الفقرات ٦٦ إلى ٦٩ من تقرير لجنة المؤتمرات (A/52/32 و Add.1)، دعا إلى إجراء حوار نشط من أجل تحسين تنسيق خدمات المؤتمرات. ورحب في هذا الخصوص بابتكار تنظيم المؤتمرات باستخدام الفيديو.

٨ - واستطرد قائلا إنه في حين يجب إعطاء الأولوية لخدمة الهيئات المنشأة بموجب الميثاق والهيئات الصادر بها ولايات، فإن مجموعة ريو تعلق أهمية كبيرة على توفير خدمات الترجمة الشفوية لاجتماعات المجموعات الإقليمية والمجموعات الرئيسية الأخرى. وأشار إلى الانخفاض الطفيف في النسبة المئوية التي رفضت من الطلبات المقدمة من أجل هذه الخدمات، وحث على بذل جهود إضافية مواصلة تقليل نسبة الطلبات المرفوضة.

٩ - وأضاف بأن مجموعة ريو تعترف بفائدة نظام حساب التكاليف. وفيما يتعلق بمراقبة الوثائق والحد منها، أعاد التأكيد على سلامة الأحكام الخاصة بطول التقارير والواردة في القرارين ٢٠٦/٥٠ جيم و ٢١١/٥١ باء. وقال إنه يرحب، في هذا الصدد، بإدخال العمل بالتكنولوجيا الجديدة لتوزيع الوثائق والجهود المبذولة لتوصيل جميع البعثات الدائمة بشبكة الإنترنت لتزويدها بسبيل للوصول إلى نظام الأقراص الضوئية. بيد أنه يجب ألا يحل

النشر الإلكتروني محل الوثائق المطبوعة، لا سيما إذا كان ذلك ينطوي على تكاليف لا تقدر عليها جميع الدول الأعضاء.

١٠ - وذكر أن من المحتم، عملا بقرار الجمعية العامة ١١/٥٠ بشأن التعددية اللغوية، أن توفر الموارد المطلوبة للإبقاء على نوعية نظام اللغات الخاص بالمنظمة على مستوى مرتفع.

١١ - واختتم كلمته بالإشادة بالعمل الممتاز الذي قامت به الأمانة العامة في توفير المرافق للاجتماعات الثنائية، ورحب بإنشاء إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات.

١٢ - **السيدة بورغو رودريغيز** (كوبا): رحبت بالتحسين في الاستفادة من خدمات المؤتمرات إلى مستوى يتجاوز الرقم المرجعي، ولا سيما في فيينا وجنيف. وقالت إن ذلك سيتيح للأمانة العامة تحسين الكفاءة والنوعية وسيؤدي إلى تخفيض التكاليف. بيد أنه ينبغي زيادة عدد الهيئات المشمولة في العينة الإحصائية، وينبغي أن يشمل مجلس الأمن على وجه الخصوص. وقالت إنه قد سبق للجنة المؤتمرات أن نظرت في الأمر، وتساءلت عن المرحلة التي بلغتها في هذا الشأن.

١٣ - وفيما يتعلق بالهيئات الفرعية التي لم تستخدم بالكامل مخصصاتها لخدمة المؤتمرات، قالت إن من المهم لولايات هذه الهيئات وفاعليتها ألا تقيم بشكل سطحي على أساس عدد الاجتماعات الملغاة. وعلى سبيل المثال، فلا ينبغي تقديم أي اقتراح يتعلق باللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة إلا بعد تحليل مستفيض من قبل جميع الأعضاء لهذه اللجنة. فالاقتراح الخاص بتخفيض مدة دورتها إلى أسبوع واحد تقدم به وفدان فقط ولم تناقشه اللجنة الخاصة.

١٤ - وأعربت عن قلقها إزاء الممارسة التي تتبعها هيئات معينة بعدم استخدام خدمات الترجمة الشفوية، وترجمة الوثائق، وعدم استخدام المحاضر الموجزة في بعض الحالات. وفي هذا الصدد، فإنه ينبغي النظر إلى الممارسة التي اتبعها مؤخرا الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي ولجنة حقوق الطفل ينبغي اعتبارها استثناء. كما أن توفير خدمات الترجمة الشفوية للمجموعات الإقليمية والمجموعات الرئيسية الأخرى مسألة مهمة، وأعربت عن قلقها لأن ٣٢ في المائة من الطلبات المقدمة من أجل توفير خدمات الترجمة الشفوية لهذه الاجتماعات قد رفضت خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وحثت الأمانة العامة على مضاعفة جهودها لكفالة تلبية الطلبات المقدمة بشأن الترجمة الشفوية.

١٥ - وفيما يتعلق بالهيئات الفرعية المأذون لها أن تجتمع خارج مقارها الدائمة (A/52/216 و Add.1)، قالت إن وفدها يؤيد تماما عمل اللجنة الخاصة المعنية بإنهاء الاستعمار، وأشارت إلى أهمية حلقاتها الدراسية الإقليمية. ودعت إلى تزويدها بالموارد اللازمة لها خلال فترة السنتين التاليتين. وأشارت في هذا الصدد إلى الرسالة الموجهة إلى رئيس اللجنة الخامسة من رئيس اللجنة الخاصة يوجه فيها الانتباه إلى قرار الأمين العام بإنشاء وحدة لإنهاء الاستعمار في إدارة الشؤون السياسية وتوفير الموارد اللازمة لها.

١٦ - وفيما يتعلق بمراقبة الوثائق والحد منها، أعربت عن قلقها إزاء الاقتراح الذي يدعو إلى تقليل طول وثائق الأمانة العامة من ٢٤ صفحة إلى ١٦ صفحة، وتقليل طول تقارير الأجهزة الحكومية الدولية من ٣٢ صفحة

إلى ٢٠ صفحة (A/52/291). وقالت إن تطبيق هذا الاقتراح بشقيه قد يؤثر بشكل سلبي على النوعية والمضمون السياسي. وأعادت التأكيد على الأحكام الخاصة بطول التقارير الواردة في قراري الجمعية العامة ٥٠/٢٠٦ جيم و ٥١/٢١١ باء.

١٧ - وأشارت إلى أن أربع هيئات فقط من الهيئات التي لها الحق في الحصول على محاضر خطية للاجتماعات والتي استخدمت النصوص غير المحررة قد تقدمت بتقارير إلى لجنة المؤتمرات عن تجربتها (الفقرة ٩٤ من A/52/32). ومن الواضح أن الهيئات الأخرى لم ترد لأنها ظنت أن من الضروري لها أن تستمر في الحصول على محاضر موجزة بالنظر إلى الحساسية السياسية لولاياتها. ولا ينبغي الضغط بأكثر من ذلك على هذه المسألة. وقالت إنها قلقة بشأن الإفراط في استخدام تحليل التكلفة والعائد، لأنه لا ينطبق على هذه الحالة.

١٨ - ورحبت بالجهود المبذولة لكفالة سبل وصول جميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية، إلى نظام الأقراص الضوئية، وتقليل التكاليف. بيد أن الإبقاء على الوثائق المطبوعة يعتبر ضروريا للبلدان النامية التي لا تستطيع تحمل أي تكاليف إضافية.

١٩ - واستطردت قائلة إن جودة الترجمة التحريرية والترجمة الشفوية مسألة بالغة الأهمية لعمل المنظمة، وكررت الإعراب عن تأييد وفدها التام للمساواة في المركز بين اللغات الرسمية الست. وأشارت بقلق إلى التعليق الوارد في تقرير لجنة المؤتمرات بأن تناقص مستويات التمويل في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ من أجل توظيف مترجمين تحريريين دائمين وارتفاع نسبة الترجمات التي ستكلف مصادر خارجية بأدائها يمكن أن يؤثر سلبيا على جودة الترجمة (الفقرة ١١٤، A/52/32). وأضافت أن قيود الميزانية مسؤولة عن هذه الحالة وأنه ينبغي توفير الموارد الضرورية.

٢٠ - وفيما يتعلق بتقرير وحدة التفتيش المشتركة بشأن منشورات الأمم المتحدة (A/51/946)، قالت إنه ينبغي للجنة أن تنظر في توصيات وحدة التفتيش المشتركة بهدف تحديد ما ينبغي تنفيذه منها.

٢١ - ورحبت بتوفير مرافق للاجتماعات الثنائية أثناء المناقشة العامة للجمعية العامة.

٢٢ - واختتمت كلمتها معربة عن أملها في أن تتضمن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ مخصصات تسمح بتقديم خدمات مؤتمرات فعالة من أجل تيسير قيام الدول الأعضاء باتخاذ القرارات وتيسير عمل الأمانة العامة التي تعمل في هذا المجال تحت ضغوط هائلة.

٢٣ - **السيد أماجيوا** (اليابان): رحب بالتحسن الطارئ الذي طرأ على استخدام موارد خدمة المؤتمرات عموما إلى درجة أن عامل الاستخدام تجاوز الرقم المرجعي المعمول به (٨٠ في المائة)، وأعرب عن تأييده للطلب الذي يدعو رئيس لجنة المؤتمرات إلى التشاور مع رؤساء الهيئات التي ظل معدل استفادتها من الموارد المخصصة لها دون ٨٠ في المائة. وقال إن بوسع الوفود تقديم مساهمات جوهرية في هذا الميدان بالحرص على التقيد بالمواعيد. وأشار إلى الأهمية التي يعلقها وفد بلده على قيام حوار نشط بين الدول الأعضاء والأمانة العامة بغية تسهيل التنسيق.

٢٤ - وأعرب عن تأييده لموقف الاتحاد الأوروبي من موضوع مراقبة الوثائق والحد منها، ودعا إلى احترام القرار القاضي بجعل الطول الأقصى للوثائق التي تنتجها الأمانة العامة ١٦ صفحة، وإلى تشجيع الدول الأعضاء على أن تكون أكثر اقتصادا في طلب التقارير، لأن ذلك يضمن الإلتزام الصارم بقاعدة الأسابيع الستة.

٢٥ - وأعرب عن ترحيبه بتقرير وحدة التفتيش المشتركة بشأن المنشورات، وعن أسفه لعدم تمكن اللجنة من المصادقة على توصيات الوحدة لأن التقرير لم يتضمن تعليقات الأمين العام عليها.

٢٦ - وتحدث عن المشاكل المتعلقة بتحديد مواعيد اجتماعات لجنة حقوق الإنسان وبإدارتها، وقال إنه بالنظر إلى أولوية مجال حقوق الإنسان وإلى الموارد المتاحة، فإنه يتعين على اللجنة أن تنظم مواعيد اجتماعاتها وأن تديرها بفعالية أكبر. وطلب معلومات مفصلة عن اجتماعات اللجنة تتضمن مواعيد البدء والانتهاء وقائمة بأسماء المتكلمين.

٢٧ - **السيد شين** (جمهورية كوريا): قال إن خدمة المؤتمرات من الأنشطة الرئيسية للمنظمة، وإنه يخصص لها كمية كبيرة من الموارد. وعليه، فإن تعزيز المقدرة على تقديم خدمات مؤتمرات فعالة هو أمر بالغ الأهمية ولذا فإنه يرحب بقرار إنشاء إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات، ويرى أن دمج الخدمات التقنية وخدمات الدعم الرئيسية من شأنه أن يعزز خدمة المؤتمرات وأن يحقق وفورات إدارية كبيرة. من جهة ثانية، يجب أن لا يكون لخفض عدد الوظائف الناتج عن ذلك الدمج أي تأثير سلبي.

٢٨ - ورحب بأن عامل الاستفادة من موارد خدمة المؤتمرات قد تجاوز الرقم المرجعي المعمول به (٨٠ في المائة)، وقال إن بلوغ ذلك الهدف يعكس الجهود المتزايدة التي تبذلها الأمانة العامة والدول الأعضاء، وأعرب عن ثقته بإمكانية إحراز المزيد من التقدم. وأشار إلى ضرورة إيلاء قدر أكبر من الاهتمام للهيئات التي كان معدل استفادتها دون الرقم المرجعي المحدد. وأعرب عن تقدير وفده للدور الذي تؤديه لجنة المؤتمرات في مساعدة الهيئات على زيادة فعالية استخدامها لموارد خدمة المؤتمرات.

٢٩ - ورحب بمبادرة استخدام الفيديو في المؤتمرات وقال إن نظام الأقراص الضوئية أصبح الآن في متناول جميع البعثات الدائمة. وأعرب عن ارتياحه إلى البيان الذي أفاد أنه تم إرساء الأساس لنظام حساب التكاليف، وعن تأييده لرأي لجنة المؤتمرات بهذا الخصوص، ودعا إلى التوسع في تطبيق هذا النظام ليشمل مجالات أخرى في الأمانة العامة.

٣٠ - أعرب أيضا عن تأييده لاقتراح خفض الوثائق التي تنتجها الأمانة العامة بنسبة ٢٥ في المائة بحلول نهاية سنة ١٩٩٨. وقال إن الدول الأعضاء يجب أن تتعاون في هذا المجال بالحد من طلباتها من التقارير. كما دعا إلى تأييد قرار تخفيض طول الوثائق التي تنتجها الأمانة العامة إلى ١٦ صفحة، والاقتراح الذي يدعو الهيئات الحكومية الدولية إلى تخفيض طول التقارير إلى ٢٠ صفحة.

٣١ - ونوّه بتقرير وحدة التفتيش المشتركة بشأن المنشورات (A/51/1946) وقال إنه يمثل دراسة استقصائية شاملة ودقيقة، وإن كل واحدة من التوصيات الـ ١٨ لها قيمتها.

٣٢ - أعرب أخيرا عن قلقه إزاء التأخر في تقديم الوثائق - بالرغم من بعض التقدم الملموس - وقال إن تقديم الوثائق في الوقت المناسب أمر جوهري بالنسبة لمداولات الهيئات الحكومية الدولية.

٣٣ - **السيد بلوكس** (رئيس لجنة المؤتمرات): قال إن أحد اهتمامات لجنة المؤتمرات هو ضمان توفير موارد للمؤتمرات رفيعة المستوى واستخدامها بأكبر قدر من الكفاءة والفعالية. وأعرب عن ارتياحه لما أعربت عنه اللجنة الخامسة من مشاركتها للجنة المؤتمرات في هذه الاهتمامات تأييدها لاستنتاجاتها وتوصياتها. وأعرب أيضا عن ترحيبه بالاهتمام بالتكنولوجيا الحديثة بوصفها وسيلة لتحسين الإنتاجية وتخفيض التكاليف، ولاحظ الاهتمام بضمان الامتثال الكامل لمبدأ المساواة في المعاملة بين جميع اللغات الرسمية.

٣٤ - واستطرد قائلا إن بوسع الدول الأعضاء القيام بدور هام في تعزيز الاستخدام الفعال لخدمات المؤتمرات بالحرص على بدء الاجتماعات وانتهائها في الأوقات المحددة لها.

٣٥ - وقال إن الحوار والتنسيق عنصران أساسيان بالنسبة لعمل لجنة المؤتمرات، لذلك ستعقد الأمانة العامة اجتماعات إحاطة للأعضاء الجدد في هذه اللجنة لإطلاعهم على العمل فيها.

٣٦ - خلال السنتين المنصرمتين، درجت لجنة المؤتمرات، وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٠٦/٥٠ جيم، على طلب تقارير شفوية بشأن بعض المسائل. ولقد كانت تلك التجربة إيجابية وضمّنت المعلومات الشفوية ذات الصلة في تقرير اللجنة إلى الجمعية العامة.

٣٧ - **السيد جن** (الأمين العام المساعد لشؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات): قال إن مناقشة اللجنة لهذا البند وفرت للأمانة العامة توجيهات قيمة ستبذل اللجنة قصارى جهدها من أجل تنفيذها.

٣٨ - وأفاد أن المعلومات التي طلبها ممثل المملكة العربية السعودية بشأن نظام حساب التكاليف موجودة بالوثيقة A/C.5/52/CRP.1. ورد على النقطة التي أثارها ممثل باكستان بشأن تكلفة النظام فقال إنها ستكون كبيرة وأن تشغيله سيتطلب إدخال كميات كبيرة من البيانات بصفة مستمرة. وأضاف أنه لم يقدم أي طلب مستقل للتمويل لأن الأمانة العامة تعتزم الاستعانة بالاعتماد المخصص في الميزانية للمشاريع التكنولوجية.

٣٩ - ردا على سؤال ممثل جزر البهاما عن الاجتماعات المشتركة بين الجماعة الكاريبية وأمانات الأمم المتحدة، وجه الانتباه إلى قرار الجمعية العامة ١٦/٥١. وقال إنه إذا قررت الجمعية العامة عقد هذه الاجتماعات بانتظام كل سنتين، سيعقد الاجتماع القادم سنة ١٩٩٩ وستضاف هذه الاجتماعات إلى جدول المؤتمرات.

٤٠ - وقال إن ممثل كينيا على حق في مطالبته بتوزيع الاجتماعات على مراكز مؤتمرات الأمم المتحدة على نحو أكثر توازنا، واستدرك قائلا إن هذا القرار يتوقف على الدول الأعضاء. وأضاف أن الجمعية العامة هي الجهة التي لها الحق في الاستثناءات من قاعدة المقر بالنسبة لأماكن عقد الاجتماعات.

٤١ - أضاف أن وفودا متعددة أثارت مسألة توفير الخدمات للمجموعات الإقليمية وسواها من التجمعات الكبيرة للدول الأعضاء، وأوضح أن المرافق والتسهيلات تمنح لمثل تلك الاجتماعات على أساس "المتاح والمتوفر" عملا بالفقرة ٨ من القرار ٢٤٣/٤٠، وقال إنه لم يتم تخصيص أي موارد لمثل تلك الاجتماعات تحديدا وأن الأولوية هي للاجتماعات المدرجة في جدول المؤتمرات. وأكد أن الأمانة العامة ستحاول بالطبع توفير الخدمات قدر الإمكان.

٤٢ - وقال إن الأمانة العامة تؤيد ما أعرب عنه ممثلا الجمهورية العربية السورية ومصر من أن الشكل الجديد للوثائق ينبغي ألا يؤثر على سهولة قراءتها ووضوحها وأفاد أن الأمانة العامة في صدد تطوير أشكال جديدة للوثائق تيسِّر القراءة وتحقق وفورات في الورق وتسهل نقلها الكترونيا. ووافق على أن أجهزة الصوت العتيقة في عدد كبير من غرف المؤتمرات في المقر الرئيسي قد أصبحت تشكل مشكلة وقال إنه قد تم تجديد إحدى الغرف جزئيا سنة ١٩٩٧ وأن طلبات قدمت للحصول على موارد لإجراء تحسينات في غرف أخرى في العامين القادمين.

٤٣ - وأوضح أن الأمانة العامة تعي تماما أحكام القرار ٢١١/٥١ جيم الذي نبه إليه ممثل باكستان، كما تعي أهمية إدخال الوثائق المهمة في موقع الأمم المتحدة على الشبكة. وقال إن ما يدعو إلى الرضا فيما يتصل بهذا الأمر، التقدير الذي عبر عنه المجلس الاقتصادي الاجتماعي في قراره ١/١٩٩٧ للعمل الذي يقوم به الفريق العامل المعني بالمعالجة الآلية للمعلومات، ودعوته إلى إدخال القرارات والمقررات المعتمدة من قبل جميع الأجهزة الرئيسية منذ عام ١٩٤٦ في نظام الأقراص الضوئية. وأضاف أن إدخال الوثائق القديمة يستتبع تحويل المواد المتوفرة في نسخات مطبوعة أو في بطاقات مجهرية فقط إلى بيانات رقمية. وهذا يتطلب اتخاذ قرارات بشأن تحديد الوثائق ذات الأهمية الخاصة وتوفير موارد إضافية تتناسب مع ما هو مطلوب. وتوقف عند طلب ممثل باكستان ضمانات بأن لا يؤثر مستوى الموارد المطلوبة لخدمات المؤتمرات تأثيرا سلبيا على نوعية الوثائق ونوعية الخدمات الأخرى. وقال إن أي حساب للموارد المطلوبة يجب أن يرتكز على افتراض، قائم على خبرة حديثة، حول نوع وحجم العمل المطلوب. وإذا صحت إسقاطات الأمانة العامة لفترة السنتين القادمتين، فإنه من الممكن توفير خدمات مرضية بالموارد المطلوبة.

٤٤ - وتناول جودة الوثائق المترجمة التي أشار إليها عدد من الوفود. فقال إن الأمانة العامة تأسف للهفوات التي تحصل أحيانا غير أنه يجب النظر إلى الأخطاء من منظور إحصائي نظرا إلى ضخامة حجم الوثائق المترجمة والذي يستحيل معه ضمان عدم حصول أخطاء. ووجه الانتباه إلى أن الأخطاء ليست كلها أخطاء مترجمين وأن معظمها يحصل في مراحل أخرى من عملية إعداد الوثائق. وقال إن الأمانة العامة تعي، من جهة ثانية، الحاجة إلى مواصلة السعي لتحسين نوعية الترجمة التحريرية رغم ثقل عبء العمل. وأعرب عن اعتقاده بأنه ربما كان لارتفاع نسبة المراجعة الذاتية تأثير على نوعية الترجمة وأشار إلى جملة تدابير مدد بعضها وتم التوسع في العمل ببعضها الآخر، وذلك في سبيل المحافظة على مستوى مرتفع من الجودة. ومن هذه التدابير المراقبة والفحص العشوائي. ولقد جرى التركيز على تدريب المترجمين في أثناء العمل ومن خلال الدروس الصيفية في جامعات مختلفة في العالم، وذلك بغرض توسيع نطاق مهارات المترجمين وتمكين دوائر الترجمة من ترجمة مواد متصلة بمواضيع شتى. وقال إنه يجري أيضا تشجيع قيام المزيد من الاتصال بين دوائر الترجمة والدوائر الأكاديمية.

٤٥ - وأبرز ضرورة تمتع الترجمة التعاقدية بمستوى الجودة نفسه الذي تطلبه الأمانة العامة. وقال إن قوائم المترجمين الذين تسند إليهم ترجمات تعاقدية تضم في معظمها مترجمين سابقين في الأمم المتحدة ملمين بمصطلحات المنظمة وبوثائقها. وأنه تجري مقاومة أي ضغوط لتوسيع لتوسيع قائمة أسماء المترجمين عن طريق التساهل في المعايير المتصلة بمستوى الترجمة. ويتم اختيار شركات الترجمة بطريقة العطاءات المغلقة مع مراعاة جودة الأداء والسرعة في الترجمة. وفي الحالتين سيستمر توسيع نطاق الفحص العشوائي للتحقق من نوعية الترجمة.

٤٦ - فيما يتصل بمساءلة موظفي دوائر اللغات، فربما لا يوجد أي دائرة في المنظمة تتيح قدرا أكبر من الرصد المباشر للأداء الفردي. وقال إن بوسعه أن يطمئن اللجنة أن القرارات المتخذة بشأن المستقبل الوظيفي للعاملين في دوائر اللغات تعكس التقييمات المفصلة المتوصل إليها من خلال ذلك الرصد.

٤٧ - وتناول ما أثاره ممثل الجمهورية العربية السورية بشأن أوجه القصور في محاضر الاجتماعات وقال إنه من البديهي أن تعكس المحاضر - بدقة متناهية - البيانات التي يدلي بها المتكلمون وما تتخذه الهيئات المعنية من قرارات. وقال إن المحاضر الحرفية تحتوي عبارات المتكلم بلغتها الأصلية كما وردت على لسانه في البيانات التي أدلى بها، أما في اللغات الأخرى، فتستخدم عبارات المترجم الشفوي وتجري مقابلتها باللغة الأصلية التي أدليت بها. وأوضح أن الاعتماد على الترجمة الشفوية قليل في إعداد المحاضر الموجزة، وهي محاضر تستهدف توفير تقرير موجز ودقيق عما يدور من أعمال. وأضاف أن كل محضر موجز يصاغ بكامله بلغة واحدة ثم يترجم إلى اللغات الأخرى. وعندما تقدم نسخ من البيانات المدلى بها، تستخدم الألفاظ ذاتها التي استخدمها والفروق الدقيقة في المعنى بعبارات المتكلم ذاتها في إعداد المحاضر الموجزة بلغة المتكلم. وقال إن جميع المحاضر التي تعدها الأمانة العامة قابلة للتصويب من قبل الوفود. وتصدر التصويبات عادة في ملزمة موحدة وليس لكل محضر على حدة. وأوضح أن التصويبات التي طلب وفد الجمهورية العربية السورية إدخالها على محضر حرفي لإحدى الجلسات العامة للجمعية العامة ستضمَّن في ملزمة موحدة وسيجري إصدارها في أسرع وقت ممكن.

٤٨ - وردا على السؤال الذي أثاره ممثلا الجمهورية العربية السورية ومصر عن وظيفة مدرس اللغة العربية في مكتب الأمم المتحدة في فيينا، قال إنه أُحيل إلى مكتب تنظيم الموارد البشرية المسؤول عن التدريب اللغوي.

٤٩ - وقال إن بوسعه إبلاغ ممثل مصر أن خدمات المؤتمرات تقدم إلى الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء وفق التخويل المأذون به من قبل الجمعية العامة، وليس بوسع الأمانة العامة أن تحيد عن ذلك التخويل. والجمعية العامة هي الجهة الوحيدة التي يحق لها التغيير ويتم ذلك عادة بناء على اقتراح تقدمه لجنة المؤتمرات.

٥٠ - وأعرب عن مشاطرة الأمانة العامة القلق الذي تبديه اللجنة إزاء التأخر في إصدار الوثائق، وقال إنه تبذل جهود من أجل تحسين ذلك الوضع. وردا على الأسئلة التي أثارها ممثل اليابان، قال إن الأمانة العامة تحاول أن تعرف الموعد الذي ستتاح فيه تعليقات الأمين العام على تقرير وحدة التفتيش المشتركة وأنه طلب إلى أمانة لجنة حقوق الإنسان تقديم بيانات مفصلة عن اجتماعاتها، لكن الرد لم يرد بعد.

٥١ - **السيد فريد** (المملكة العربية السعودية): قال إن بوسع وفده أن يصادق على مضمون ورقة غرفة الاجتماعات بشأن نظام حساب التكاليف، لكنه يعتقد أنه يجب أن يقدم إلى اللجنة عن طريق اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية - تقرير بشأن تنفيذ النظام بحلول موعد الجزء الثاني من الدورة الثانية والخمسين المستأنفة. وقال إنه يرحب بأي معلومات من الأمانة العامة عن نتيجة بحثها عن موظف يعمل بالأمانة تكون مهمته الإشراف على النظام.

٥٢ - **السيدة أنسيرا (كوستاريكا)، نائبة الرئيس، تولت رئاسة الجلسة.**

٥٣ - **السيد سان - لويس** (مكتب إدارة الموارد البشرية): قال إن الأسباب تتعلق بالميزانية، ألغت منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ابتداء من ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٧ برنامجا كاملا للتدريب اللغوي أقيم في مكتب الأمم المتحدة في فيينا. ومن ثم تحمل مكتب الأمم المتحدة مسؤولية التدريب اللغوي في فيينا، إلا أن عدم إتاحة الموارد قد أدى إلى توفير التدريب على أساس مخصص. وأضاف يقول إنه كان هناك مدرسان للغتين الإنكليزية والفرنسية يعملان طوال الوقت، وأربعة مدرسين يعملون لبعض الوقت، بينهم مدرس واحد للغة العربية. وإن المكتب لم يتلق جوابا من فيينا عن سبب بقاء منصب مدرس اللغة العربية شاغرا لمدة ١٥ عاما.

٥٤ - **السيد سليمان** (الجمهورية العربية السورية): قال إنه يرجو الحصول على نسخة مكتوبة من البيان الذي أدلى به وكيل الأمين العام للاستفادة منه في المشاورات غير الرسمية، كما أنه يرجو أيضا أن يحصل على نسخة مكتوبة من بيان دائرة التدريب اللغوي في مكتب الأمم المتحدة في فيينا. وتابع يقول إن نقص الموارد هو سبب غير مقبول لإلغاء الدائرة. وبالنسبة لمنصب مدرس اللغة العربية، فإنه يطالب بضرورة تقديم تبرير أكثر اقناعا فيما يتعلق بتحقيق المساواة بين اللغات الرسمية الست.

٥٥ - **السيدة بورغو رودريغيز** (كوبا): تكلمت أثناء مناقشة الجزء الثاني من الميزانية البرنامجية المقترحة في الجلسة التاسعة عشرة للجنة، فأعربت عن قلقها إزاء تأخر إصدار مرجع ممارسات مجلس الأمن ومرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة. وقالت إنها عرفت أن نشر المرجعين باللغتين العربية والصينية سوف يتأخر لمدة قد تصل إلى ثلاث سنوات. وطالبت ممثلي الأمانة العامة بتوضيح الأمر.

٥٦ - **السيد سليمان** (الجمهورية العربية السورية): أعرب عن تأييد وفده للموقف الكوبي. وقال إن تأخير إصدار المرجعين باللغتين الصينية والعربية لمدة ثلاث سنوات هو أمر غير مقبول، ودعا إلى طلب إجابة أخرى من مكتب الأمم المتحدة في فيينا بشأن مسألة إلغاء دائرة التدريب اللغوي قبل أن تختتم اللجنة نظرها في البند.

٥٧ - **السيد جن** (وكيل الأمين العام لشؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات): قال إن تعيين موظف للإشراف على نظام محاسبة التكاليف سوف يعتمد على الموارد المتاحة في الميزانية. وأوضح أنه لا يعلم أسباب التأخير التي أشار إليها ممثلا كوبا والجمهورية العربية السورية، ووعد بالحصول على معلومات بهذا الشأن في أسرع وقت ممكن.

البند ١١٦ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ (تابع) (A/52/6/Rev.1 (Vol.I)، و A/52/7 (Chap. II, Parts II and III) و A/52/16 و Add.1)

الباب ٢ - الشؤون السياسية (تابع)

الباب ٣ - عمليات حفظ السلام والبعثات الخاصة (تابع)

الباب ٤ - استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية (تابع)

٥٨ - **السيد نور** (مصر): أعرب عن تأييده للاستنتاجات والتوصيات بالباب ٢ التي وردت في تقرير لجنة البرنامج والتنسيق (A/52/16). كما أعرب عن أمله في أن تدرج مهام مكتب الاتصال المقترح لتوجيه أنشطة إدارة الشؤون السياسية في أديس أبابا بالتفصيل في الميزانية البرنامجية، وذلك وفقا لتوصية لجنة البرنامج والتنسيق، وقال إنه يأمل أن يحصل على معلومات إضافية عن حالة ذلك المكتب. وأكد من جديد أن وفده يعتقد بضرورة منح أولوية خاصة لجميع البرامج المتعلقة بأفريقيا. وأعرب عن تأييده التام للبرنامج الفرعي ٧، قضية فلسطين، وطالب بالحصول على ضمانات بأن الموارد التي ستخصص لهذا البرنامج الفرعي ستكفي للتنفيذ الكامل للأنشطة إلى أن يتم التوصل إلى تسوية نهائية للقضية الفلسطينية. وأضاف قائلا إن إقتراح إلغاء مناصب في شعبة الحقوق الفلسطينية هو اقتراح لا مبرر له.

٥٩ - كما أعرب عن تأييده لاستنتاجات وتوصيات لجنة البرنامج والتنسيق فيما يتعلق بالباب ٣. وأعرب كذلك عن موافقته على وجوب إعادة النظر في جميع مسائل الموظفين في إدارة عمليات حفظ السلام، مع مراعاة العدد الكبير من الموظفين المعارين إلى الإدارة. وتابع يقول إنه ينبغي على المنظمة أن تتمكن من تنفيذ البرامج تنفيذا كاملا دون استخدام الموظفين المعارين دون مقابل. وينبغي النظر في المسألة في سياق التخفيض المقترح في الوظائف وتنفيذا لقرار الجمعية العامة ٢٤٣/٥١.

٦٠ - وأعرب عن قلقه إزاء التخفيضات الإضافية المقترحة في الوظائف المتعلقة بقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك وهيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة. وطالب بتقديم ضمانات بألا تؤثر هذه التخفيضات على الأداء. وأشاد بالدور الحاسم الذي تضطلع به الأمم المتحدة في الحفاظ على السلم والأمن الدوليين، وأعرب عن استعداد بلده للنظر في أي مقترحات أو أي آليات جديدة من شأنها أن تكفل تمويل البعثات التي يتوقع لها الاستمرار، ما دام هذا التمويل لن يؤثر بأي حال على موارد الميزانية العادية التي خصصت بالفعل للبرامج والمشاريع في إطار الميزانية الحالية، وخاصة تلك التي تتعلق بالتنمية وتلتزم التزاما دقيقا بعملية الميزانية الحالية كما هي واردة في قرار الجمعية العامة ٢١٣/٤١.

٦١ - **السيد ستانيسلاوس** (غرينادا): تكلم نيابة عن الجماعة الكاريبية فقال إن الجماعة تؤيد البيان الذي قدمته مجموعة الـ ٧٧ والصين شريطة أن توفر جميع الموارد الضرورية لتنفيذ الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٨ ٢٠٠١، التي تعتبر الوثيقة الاستراتيجية الرئيسية لتخطيط البرامج وتنفيذها.

٦٢ - وتابع يقول إن كلا من لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) واللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة قد أعربتا معا عن قلقهما بشأن القرار الإداري الذي يقضي بنقل برنامج إنهاء الاستعمار التابع للمنظمة من إدارة الشؤون السياسية إلى إدارة شؤون

الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات، لأنهما تعتقدان أن ذلك يهدد الطابع السياسي لذلك البرنامج. وأشار إلى أنه إثر حوار مثمر مع الوفود المهتمة، أكد الأمين العام من جديد ولحسن الحظ على أن برنامج إنهاء الاستعمار، الذي حقق نجاحا كبيرا، هو برنامج ذو طابع سياسي. وقد أعلن في رسالته المؤرخة ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧ (A/52/531) أن تنشأ وحدة مستقلة لإنهاء الاستعمار في إدارة الشؤون السياسية وستوفر لها الموارد اللازمة وستسهم بمدخلات موضوعية في عمل اللجنة الخاصة. كما أكد الأمين العام مجددا التزامه بتنفيذ البرنامج الفرعي ١-٦ في الخطة المتوسطة الأجل. وأشاد بحكمة وسداد رأي الأمين العام ورئيس اللجنة الخاصة اللذين أسفرا عن التوصل إلى حل وسط مقبول.

٦٣ - ودعا اللجنة إلى تنفيذ قرار الأمين العام الهام دونما تأخير وذلك بالموافقة على الاعتمادات المتعلقة بملاك الموظفين وبالميزانية لبرنامج إنهاء الاستعمار وفقا للخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١. وما دام أن معظم الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي المتبقية توجد في منطقة البحر الكاريبي، تعلق الجماعة الكاريبية أهمية خاصة على الولاية السامية للجنة الخاصة. واختتم قائلا إن الكارثة البيئية التي حدثت في مونتسيرات أوضحت أهمية مسؤولية المنظمة إزاء تلك الأقاليم؛ لقد كانت الأمم المتحدة الأمل الأخير لمونتسيرات في البقاء. وبالتالي، ينبغي أن يوفر لبرنامج إنهاء الاستعمار جميع الموارد البشرية والخاصة بالميزانية الضرورية.

٦٤ - **السيد أتيانتو** (إندونيسيا): قال إنه يتفق تماما مع البيان الذي قدمه ممثل مصر عن الباب ٢، البرنامج الفرعي ٧ (القضية الفلسطينية). ونظرا لأهمية المسألة وحساسيتها، فإنه لم يستطع أن يفهم اقتراح تخفيض الموارد المخصصة لذلك البرنامج الفرعي. وأضاف يقول إنه يتوجب بذل كل جهد من أجل إيجاد حل للقضية الفلسطينية يكفل ممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف.

٦٥ - وطالب بتخصيص موارد كافية لتمكين الجمعية العامة من عقد دورة استثنائية رابعة مكرسة لنزع السلاح، الأمر الذي أيدته غالبية ساحقة من الدول الأعضاء. وبالنسبة للفصل ٤ أعرب عن تأييده القوي لاقتراح عقد مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لاستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية، الذي ينبغي أن يعطي فيه الأولوية لتعزيز التعاون والتبادل الدوليين في مجال علوم الفضاء والتكنولوجيا المتطورة ولدراسة أثر التكنولوجيا المتقدمة على تعزيز التنمية السليمة بيئيا والمستدامة. وأنهى كلمته قائلا إن توفير المعلومات المستكملة في ذلك المجال سيساعد على تحديد احتياجات البلدان النامية وتيسير الجهود الوطنية والإقليمية والدولية.

٦٦ - **السيد أيوب** (العراق): قال إن وفده، بصفته عضوا مؤسسا للجنة الخاصة المعنية بإنهاء الاستعمار، يعرب عن دعمه الكامل لعمل اللجنة الخاصة ويرحب بقرار الأمين العام بإبقاء برنامج إنهاء الاستعمار في إدارة الشؤون السياسية. ودعا اللجنة الخامسة إلى اعتماد الموارد المتعلقة بالملاك وبالميزانية المخصصة لإنهاء الاستعمار وفقا للميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩، وإلى اعتماد مقترحات الميزانية الأخرى المدرجة في الباب ٢. واختتم كلمته بالتأكيد على أهمية وجود اتصال بين إدارة الشؤون السياسية وإدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات من أجل تجنب الازدواجية في الجهود، وذلك تمشيا مع عملية الإصلاح الحالية.

٦٧ - **السيدة إيمرسون** (البرتغال): قالت إنها تأمل في تعديل الميزانية المقترحة بحيث تعكس قرار الأمين العام إنشاء وحدة إنهاء الاستعمار في إدارة الشؤون السياسية.

٦٨ - **السيد مايغا** (مالي): قال إنه يؤيد بيان وفد غرينادا بالنيابة عن الجماعة الكاريبية. وإن وفده عضو في اللجنة الخاصة ويولي أهمية كبيرة لأنشطتها. وأضاف قائلا إنه ينبغي في ضوء قرار الأمين العام إنشاء وحدة إنهاء الاستعمار في إدارة الشؤون السياسية، إتاحة جميع الموارد اللازمة لتلك الوحدة، وذلك وفقا للأولويات والولايات المحددة في الخطة المتوسطة الأجل ولولاياتها.

٦٩ - **السيد ريفا** (الأرجنتين) **والسيدة بورغو رودريغيز** (كوبا): سألا عن موعد تقديم الوثيقة المتضمنة للآثار المالية المترتبة على المقرر الوارد في الوثيقة A/52/531.

٧٠ - **السيد هلبواكس** (المراقب المالي): قال مجيبا على ممثل مصر إنه سترد قريبا معلومات إضافية بشأن مكتب الاتصال المقترح في أديس أبابا. وأجاب عن السؤال الذي طرحه ممثلا الأرجنتين وكوبا قائلا، إن الميزانية البرنامجية المقترحة بصورتها المقدمة أصلا، وقرب التمويل للجنة الخاصة تحت الباب٢. ويقدم الأمين العام فيما بعد الآثار المالية المترتبة على اقتراحاته بشأن الإصلاح الواردة في الوثيقة A/52/303. ومضى يقول إنه بدلا من تعديل الوثيقة على مراحل فإن الأمانة تنتظر إلى أن تنتهي الجمعية العامة من مناقشة المسألة، ثم الآثار المالية المنقحة في ضوء مقررات الجمعية وأي إجراء آخر يتخذه الأمين العام.

٧١ - **السيدة إيمرسون** (البرتغال): قالت إنه ما زال يلزم تعديل المبالغ المخصصة لإدارة الشؤون السياسية ولإدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات كيما تعكس اقتراح الأمين العام.

٧٢ - **السيد سليمان** (الجمهورية العربية السورية): قال إن المراقب المالي لم يجب على التساؤلات التي طرحها في اليوم السابق. وأعرب عن تأييده لممثل مصر في مطالبته بضمانات بأن إلغاء الوظائف في هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة لن يؤثر على أدائها وتساءل عن سبب إلغاء وظائف المراقبين العسكريين في الهيئة. وأضاف قائلا إنه يتفق مع اللجنة الاستشارية في أن إلغاء الوظيفة من الفئة الفنية ف - ٣ في البرنامج الفرعي ٧ ليس له ما يبرره في ضوء الفقرة السادسة من الجزء الثالث لقرار الجمعية العامة ٢١٤/٥٠. واختتم كلمته قائلا فيما يتعلق بتأخير إصدار مرجع ممارسات مجلس الأمن، إنه يأمل أن تساعد الوفورات البالغة ٠٠٠ ١٨٨ دولار المشار إليها في الوثيقة A/51/873 في الإسراع في نشر ذلك المرجع باللغات الرسمية الست.

٧٣ - **السيد هلبواكس** (المراقب المالي): قال إن مواصلة تنظيم الإدارة في هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة تشمل تخفيض ثلاثة عشر منصب مراقب عسكري، مع تخفيض مماثل من الموظفين المساعدين. وأضاف قائلا إنه لا يُقصد بالتغير إضعاف هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة، التي أوكل إليها ولاية لتنفيذها. وفيما يتعلق بالوظيفة ف - ٣ في شعبة حقوق الفلسطينيين، قال إنه تم الإبقاء عليها شاغرة كمساهمة في جهود تحقيق الوفورات التي طالبت بها الجمعية العامة سعيا. واستطرد يقول إنه نظرا لأن الشعبة قد أعادت توزيع مهام الوظيفة ونفذت برنامج عملها للفترة ١٩٩٦-١٩٩٧ بنجاح، استنتجت الأمانة أن الوظيفة لم تعد ضرورية واقترحت إلغائها. واختتم قائلا إن التأخر في إصدار مرجع ممارسات مجلس الأمن قد عالجه وكيل الأمين العام لشؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات.

٧٤ - **السيد سليمان** (الجمهورية العربية السورية): قال إنه في الوقت الذي يتفهم فيه أن الوظائف التسعة التي ألغيت من بين الوظائف الثلاث عشرة للمراقبين العسكريين في الهيئة التي كان الأمين العام قد اقترح إلغاؤها هي مناصب تابعة لفريق المراقبين في مصر، إلا أنه يتساءل عن سبب إلغاء أربعة مناصب أخرى ويتساءل كذلك فيما إذا كانت وظائف الخدمة الميدانية والمحلية الثلاثة والعشرين التي ستلغى تتعلق مباشرة بالمراقبين أم بمهام أخرى.

٧٥ - **السيد هلبواكس** (المراقب المالي): قال إنه سيقدم معلومات عن وظائف المراقبين العسكريين الباقية في جلسة لاحقة. وأضاف أن الـ ٢٣ وظيفة التي أشار إليها الممثل السوري هي وظائف دعم تتصل بالعمليات الشاملة للهيئة.

الباب ٥ - محكمة العدل الدولية

الباب ٦ - الشؤون القانونية

٧٦ - **السيد مسيلي** (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): عرض تقرير اللجنة الاستشارية بشأن البابين ٥ و ٦ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ (A/52/7 (Chap. II, Part III)). وتناولت الفقرات ٢-١٢ من الجزء الثالث من تقريرها احتياجات محكمة العدل الدولية. ففي الفقرة ثالثا - ٥، أشارت اللجنة الاستشارية إلى اقتراح الأمين العام بزيادة الموارد للمساعدة العامة المؤقتة لمراعاة تزايد حجم العمل. ورأت اللجنة أنه إذ استمر حجم العمل في التزايد، فقد يكون من الضروري بحث فعالية تكلفة تقديم الخدمات المؤقتة مقابل تكلفة استخدام الموظفين المعينين.

٧٧ - وتغطي الفقرتان ثالثا - ٧ وثالثا - ٨ تجهيز الوثائق. وأوصت اللجنة بأن تبحث المحكمة بنشاط مسألة الأخذ بالتكنولوجيا الحديثة وكذلك الخبرة التي اكتسبتها النظم القضائية الإقليمية والوطنية في هذا الصدد، بهدف خفض حجم العمل المتأخر. ورأت اللجنة الاستشارية أيضا أنه ينبغي للجمعية العامة أن تشجع الدول الأعضاء على تقديم مرافعاتها باللغتين الرسميتين للمحكمة؛ وقد تعمدت استخدام كلمة "تشجع"، لا "تطلب".

٧٨ - وفي الفقرة ثالثا - ٩ بشأن تكاليف المباني، لاحظت اللجنة الاستشارية أن مؤسسة كارنيجي طلبت زيادة المساهمة التي تدفعها الأمم المتحدة بنسبة ٢,٥ في المائة في كل سنة من فترة السنتين القادمة. وطلبت اللجنة تفسيرا لذلك، فأبلغت أن الزيادة تستند إلى نسبة التضخم في أسعار المباني في لاهاي؛ في حين أن معدل التضخم العام لتكاليف المعيشة التي تطبقها الأمم المتحدة في لاهاي هو ١,٩ في المائة. وبالنسبة إلى تنفيذ توصيات مراجعي الحسابات (الفقرة ثالثا - ١٢)، أحاطت اللجنة الاستشارية علما بأن المسجل قدم إيضاحات بشأن بعض ملاحظات مراجعي الحسابات الخارجيين وبأنه قد تم اتخاذ التدابير اللازمة لمعالجة النقاط التي أثارها مراجعو الحسابات.

٧٩ - وبالنسبة إلى الباب ٦، الشؤون القانونية، أشارت اللجنة الاستشارية إلى أن لجنة القانون الدولي ستنظر في مسألة ما إذا كانت ستعقد دورة من جزئين في جنيف وفي نيويورك. ويلزم مراعاة عدد من العناصر قبل

الاستجابة إلى هذا الطلب، من بينها عامل لا يقل أهمية عن العوامل الأخرى وهو أن طاقة المقر في مجال استيعاب الاجتماعات بلغت بالفعل درجة التشبع.

٨٠ - ورحبت اللجنة الاستشارية بأن مكتب الشؤون القانونية يخطط لإنجاز العمل المتأخر في مجموعة معاهدات الأمم المتحدة خلال ثلاثة أعوام. كما أوصت اللجنة بالموافقة على اقتراح يقضي بإعادة تصنيف وظيفة من الرتبة مد - ١ إلى الرتبة مد - ٢ وفي الميزانية العادية، لاستيعاب المدير ونائب المستشار القانوني (الفقرة ثالثا - ٢٠)، ويشغل حاليا وظيفة نائب المستشار القانوني من الرتبة مد - ٢ ممولة من موارد خارجة عن الميزانية، وبالتالي سيجري تخفيضها إلى الرتبة مد - ١. وبالنظر إلى مهام هذه الوظيفة، فقد يكون من الأنسب تمويلها من الميزانية العادية.

٨١ - واقترح فيما يتصل بالبرنامج الفرعي ٤، (قانون البحار وشؤون المحيطات)، إلغاء ست وظائف من الفئة الفنية وثلاث وظائف من فئة الخدمات العامة، وذلك بسبب إعادة تشكيل برنامج العمل فيما يتعلق بدخول اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار حيز النفاذ (الفقرة ثالثا - ٢١). وترى اللجنة الاستشارية أن زيادة عبء العمل بمكتب الشؤون القانونية يستلزم في الواقع موظفين إضافيين؛ وبالتالي فمن المستغرب اقتراح تخفيض في عدد الوظائف.

٨٢ - صدر تقرير الأمين العام عن إصلاح الأمم المتحدة (A/52/303) إثر نظر اللجنة الاستشارية في مشروع تقريرها عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩. وتتمثل الآثار المالية لإجراءات الأمين العام وتوصياته فيما يتصل بالباب ٦ في إعادة تصنيف وظيفة برتبة مد - ٢ إلى رتبة أمين عام مساعد بمكتب المستشار القانوني للأمين العام وإحداث زيادة قبل إعادة تقدير التكاليف. وستعود اللجنة إلى النظر في الوثيقة A/52/303 في وقت لاحق.

٨٣ - **السيد شنفانو** (تايلند): نائب رئيس لجنة البرنامج والتنسيق، قال في معرض تقديمه للأبواب ذات الصلة من تقرير اللجنة (A/52/16)، إن الباب الخامس ليس برنامجا وبالتالي لم تنظر فيه لجنة البرنامج والتنسيق. وأوصت اللجنة بأن توافق الجمعية العامة على السرد البرنامجي للباب ٦ إلى جانب التعديلات الواردة في التقرير. ونظرت اللجنة في اقتراحات الأمين العام عن إصلاح الأمم المتحدة الواردة في الوثيقة A/52/303 خلال دورتها المستأنفة وصدرت ملاحظاتها عن التقرير في الوثيقة A/52/16/Add.1. وسيعرض ذلك التقرير في وقت لاحق.

٨٤ - **السيد ريباش** (الولايات المتحدة الأمريكية): تكلم عن الباب ٥ فطلب إلى الأمانة العامة بيان المكان في الميزانية الذي يمكن لوفد بلده أن يجد فيه المبلغ المخصص لصيانة وتشغيل قاعة الطعام المجددة في محكمة العدل الدولية. ونظرا إلى أن مباني المحكمة قد وسعت ومن ثم ارتفعت تكاليف استئجارها، فإن وفد بلده سيغدو ممتنا لو قدمت له معلومات عن أي تعديلات نحو التخفيض كنتيجة لإعادة تقدير التكاليف خلال فترة السنتين الحالية. وطالب رئيس اللجنة الاستشارية أن يوضح تحديدا من الذي قدم التأكيد المشار إليه في الفقرة ثالثا - ١٢ في تقرير اللجنة الاستشارية عند الإشارة إلى تقديرات سفر أعضاء المحكمة.

٨٥ - والباب ٦ متسق في معظمه مع الخطة المتوسطة الأجل وأولويات المنظمة في الميدان القانوني. غير أن وفد بلده يأمل في أن تجرى عمليات تعديل لمراعاة أحدث التطورات مثل اعتماد الجمعية العامة اتفاقية استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية، التي أشير إليها بصفتها نشاطا في الفقرة ٦٤-٦ من الميزانية البرنامجية المقترحة. وأعرب عن تأييد وفد بلده الجهود المتواصلة الرامية إلى تحديث المنشورات القانونية للمنظمة؛ ولنقل موارد من إدارة شؤون المحيطات وقانون البحار إلى مجالات أخرى في إطار مكتب الشؤون القانونية؛ وهي مسألة ملائمة تماما في ضوء التغير في الهيكل المؤسسي للمسائل المتصلة بقانون البحار. وقال إنه ربما يمكن إجراء مزيد من التخفيضات في عدد الموظفين وإعادة توزيعهم عملية ممكنة.

٨٦ - وأعرب عن تقدير وفد بلده للجهود المبذولة لإنجاز العمل المتأخر في استكمال مجموعة معاهدات الأمم المتحدة. وقال إن الفقرة ٦-٢٧ من الميزانية البرنامجية المقترحة تشير إلى تكاليف الطباعة الخارجية. وفي هذا الصدد، طالب الأمانة العامة بتقديم مزيد من التفاصيل عن إمكانية استخدام الاستنساخ بالتصوير والنشر المكتبي لإنجاز المعاهدات بسرعة أكبر من أجل توفير تكاليف طباعة خارجية إضافية.

٨٧ - وتكلم عن إمكانية عقد لجنة القانون الدولي دورة من جزئين وما زعم في هذا الصدد من أن ذلك لن يؤثر في التكاليف سوى تأثيرا هامشيا، فقال إن وفد بلده يرغب في معرفة الفرق في التكاليف تحديدا. وطالب بالحصول على تفاصيل أخرى بشأن حضور اجتماعات لجنة القانون الدولي؛ وطلب إلى الأمانة العامة أن توضح بصفة خاصة ما إذا كانت ميزانيات السفر وبدل الإعاشة قد قدرت على أساس نسبة حضور تبلغ مائة في المائة. وطلب إلى رئيس اللجنة الاستشارية أن يوضح الأساس الذي استند إليه في بيانه القائل بأن طاقة نيويورك في استيعاب الاجتماعات بلغت درجة التشبع.

٨٨ - وقال إن وفد بلده يرغب في الحصول على معلومات إضافية عن الأوجه المتوقع أن تستخدم فيها مبلغ الـ ٣٠٠ ٤١ دولار المطلوب للخبراء الاستشاريين والخبراء في إطار البرنامج الفرعي ١ ومبلغ ٣٠٠ ٦٥ دولار المطلوبة للسفر، وبصفة خاصة السبب الذي جعل الرقم الأخير يرتفع بالمقارنة بميزانية فترة السنتين الحالية. وبالمثل، طالب، فيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ٣، بمزيد من التفاصيل عن زيادة المبالغ المطلوبة للسفر ولمصاريف الإعاشة لعدد ٣٢ زمالة. وطالب على وجه الخصوص بالإفصاح عن عدد الزمالات المقدمة خلال فترة السنتين الحالية لأغراض المقارنة.

٨٩ - **السيد شودري** (بنغلاديش)، الرئيس، استأنف رئاسة الجلسة.

٩٠ - **السيدة بورغو رودريغيز** (كوبا): قالت إنه ينبغي للأمانة العامة بيان المهام التي كانت تنجز في إطار الوظائف الواردة في الباب ٥ والتي اقترحت تركها شاغرة.

٩١ - وبالنسبة إلى الباب ٦، أعربت عن قلق وفدها إزاء التأخير الحاصل في نشر مجموعة معاهدات الأمم المتحدة. وطالبت بتوفير الموارد المالية والبشرية الملائمة لحل هذه المشكلة. كما أعربت عن قلق وفدها إزاء الزيادة في الموارد المطلوبة لانتداب خبراء؛ ودعت إلى بذل كل الجهود من أجل تفادي نفقات إضافية في هذا الصدد. وقالت إن وفد بلدها يشعر بالقلق إزاء تخفيض ثلاثة وظائف في الميزانية العادية مقارنة بفترة السنتين السابقة. كما دعت الأمانة العامة إلى تقديم مبررات لإعادة التصنيف المطلوبة.

٩٢ - وعلقت على الإشارة إلى ساعات العمل الإضافية الواردة في الفقرة ٦-٢٣ وقالت إنه كان ينبغي التعبير عنها كميا. وقالت إن وفدها لم يتمكن من فهم سبب الإشارة في الفقرة ٦-٣٨ إلى الموارد المتصلة ببعثات حفظ السلام. وطلبت إلى الأمانة العامة أن توضح سبب عدم الإشارة إلى لجنة العلاقات مع البلد المضيف في البرنامج الفرعي ٣. وأضافت أنه في الوقت الذي يؤيد فيه وفد بلدها استخدام الموارد لتغطية نفقات السفر ومصاريف الإعاشة للزمالات، على النحو المبين في الفقرة ٦-٧١، فإنه يقدر مع ذلك تقديم مقارنة كمية مع فترة السنتين السابقة. وأعربت عن إنزعاجها إزاء اقتراح تخفيض كبير في عدد الوظائف في البرنامج الفرعي ٤. ووصفت تلك الوظائف بأنها وظائف مهمة ينبغي أن ينجزها موظفون من ذوي الخبرة ممن يعملون بعقود دائمة.

٩٣ - **السيد هريرا** (المكسيك): قال إن وفد بلده يشعر بالقلق من اقتراح الأمين العام إجراء تخفيضات إضافية في برنامج الأمم المتحدة للتدريس الذي صمم لغرض تشجيع نشر القانون الدولي وفهمه على نطاق أوسع. ونوه بأهمية الحلقات الدراسية، والدروس التطبيقية والمنح في ميدان القانون الدولي، وقال إنه سبق إجراء تخفيضات عليها في فترة السنتين الحالية. وينبغي ألا يقل مستوى الموارد التي تخصص لهذه الأنشطة عن المستوى الذي تتمتع بها الآن.

٩٤ - **السيد أتيانتو** (إندونيسيا): قال إن وفد بلده يؤيد البرنامج الفرعي ٤، (قانون البحار وشؤون المحيطات) ولكنه يشعر بالقلق لأنه لا يعكس على نحو ملائم ما اتفق عليه في الخطة المتوسطة الأجل. ذلك أن الطابع البرنامجي للبرنامج الفرعي ينبغي أن يعكس بصفة أدق ما أقر.

٩٥ - **السيد مسيلي** (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): قال إن التأكيد المشار إليه في الفقرة ثالثا - ١٢ في تقرير اللجنة قدمه المسجل. وبالنسبة إلى الجدل بشأن بلوغ طاقة المقر، في استيعاب الاجتماعات، درجة التشبع، أحال ممثل الولايات المتحدة الأمريكية إلى التعليقات الواردة في الفقرة ثامنا - ١٤٥ من تقرير اللجنة الاستشارية (A/52/7 (Chap. II, Part VIII))، التي جاء فيها أن اللجنة أحاطت علما خلال ١٩٩٥ و ١٩٩٦ أن عدد الاجتماعات المطلوب تنظيمها باستخدام الترجمة الفورية بنيويورك والتي تعذر إيجاد أماكن لها كانت ٢٠٢ و ١٧٤ على التوالي.

٩٦ - **هلبواكس** (المراقب المالي): قال إن المخصصات المالية لغرفة الطعام الصغيرة الحجم في محكمة العدل الدولية موجودة في الفقرة ٥-٢٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة بموجب المساهمة التي تدفعها الأمم المتحدة إلى مؤسسة كارنيجي كحصتها في مصروفات التشغيل العامة. فثمن إيجار مبنى المحكمة يقوم فعلا بالدولار كما أعيد تحديد التكلفة. واعتمدت تكاليف لجنة القانون الدولية على أساس حضور ٨٠ بالمائة.

٩٧ - رغم أن الأمانة العامة حريصة على الإسراع في إنتاج **مجموعة معاهدات** الأمم المتحدة، فإنها في الوقت الراهن ليست في وضع يمكنها من زيادة التعجيل بإنتاجها. واقترحت اعتمادات إضافية لتغطية أتعاب الخبراء الاستشاريين ونفقات السفر ردا على طلب من مكتب المستشار القانوني حيث أثبتت التجربة أن تلك النفقات ضرورية خلال قيامه بأعماله. وتتصل الإشارة إلى بعثات صيانة السلم في سياق الباب ٦ بسفر موظفين من مكتب الشؤون القانونية إلى الخارج لبحث، الجوانب القانونية لاتفاقات مركز القوات، في جملة أمور أخرى.

٩٨ - وفيما يتعلق بمسألة الزمالات، فإن الزيادة الطفيفة المقترحة في الميزانية كانت محاولة لاستعادة التمويل ليبلغ مستواه السابق بعد التخفيضات التي أجريت في ذلك الميدان في الميزانية السابقة.

٩٩ - والقضايا المتصلة بلجنة العلاقات مع البلد المضيف يعالجها مكتب المستشار القانوني وبالتالي عولجت في الفقرة ٦-٣٥، الفقرة الفرعية ب '٣' من الميزانية البرنامجية المقترحة. وتطرق في نهاية كلمته إلى ما أثير بشأن تخفيض عدد من الوظائف في إطار البرنامج الفرعي ٤. وبرر تلك التخفيضات بأن عددا من الوظائف المتصلة بقانون البحار التي كانت تؤديها إلى عهد قريب الأمم المتحدة لم تعد تدخل في نطاق مسؤولية المنظمة؛ ولذا أمكن تخفيض عدد الوظائف.

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٢٥

- - - - -